

Distr.
GENERAL

A/AC.237/12
25 October 1991
ARABIC
Original: ENGLISH

الجمعية العامة



لجنة التفاوض الحكومية الدولية لوضع اتفاقية إطارية بشأن تغير المناخ
الدورة الثالثة
نairobi ، ٩ - ١٢٠ سبتمبر ١٩٩١

تقرير لجنة التفاوض الحكومية الدولية لوضع اتفاقية إطارية
بشأن تغير المناخ عن أعمال دورتها الثالثة ، المعقدة في
نairobi في الفترة من ٩ إلى ٢٠ سبتمبر ١٩٩١

المحتويات

الفقرات الصفحة

١	١	ولا - مقدمة
٢	١٣	شانيا - المسائل التنظيمية
٢	٢	الف - افتتاح الدورة
٢	٣	باء - الحضور
٥	٩	جيم - اقرار جدول الاعمال
٥	١٠	DAL - الوثائق
٥	١١	هاء - تنظيم العمل
٦	١٢	واو - مواعيد واماكن انعقاد الدورات اللاحقة
٦	١٣	زاي - جدول الاعمال المؤقت للدورة الرابعة

المحتويات (تابع)

الفقرات الصفحة

ثالثا -	إعداد اتفاقية اطارية بشأن تغير المناخ	٨	١٤ - ١٠٠
الف -	البيانات التي أدلى بها ممثلو البرامج والمؤسسات التابعة لمنظومة الأمم المتحدة	١٠	١٨ - ١٤
باء -	تقرير عن الفريق العامل الأول: الالتزامات	١١	٣١ - ١٩
جيم -	تقرير عن الفريق العامل الثاني: الآليات	١٣	٧١ - ٣٢
دال -	نظر الجلسة العامة في التقريرين المرحليين المقدمين من الفريقين العاملين	١٩	١٠٠ - ٧٢
رابعا -	استعراض الأموال الخارجة عن الميزانية	٢٨	١١١ - ١٠١
الف -	صندوق التبرعات الخاص لدعم اشتراك البلدان النامية	٢٨	١٠٦ - ١٠١
باء -	الصندوق الاستثماري لعملية التفاوض ..	٢٩	١١١ - ١٠٧
خامسا -	اعتماد التقرير	٣٠	١١٤ - ١١٢
سادسا -	اختتام الدورة	٣٠	١١٥
المرفق -	قائمة بالوثائق التي عرضت على اللجنة في دورتها الثالثة	٣٢	

ولا - مقدمة

- عقدت الدورة الثالثة للجنة التفاوض الحكومية الدولية لوضع اتفاقية اطارية بشأن تغير المناخ في نيروبي في الفترة من ١٩ إلى ٢٠ يوليو/سبتمبر ١٩٩١ . وقد عقد الاجتماع عملا بقرار الجمعية العامة ٢١٢/٤٥ المؤرخ في ٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٠ والمعنون "حماية المناخ العالمي لمنفعة إنسال البشرية الحالية والمقبلة" ، والذي جاء لاحقا للقرارين ٥٣/٤٣ المؤرخ في ٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٨ و ٢٠٧/٤٤ المؤرخ في ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٩ * .

* للاطلاع على تقريري الدورتين الأولى والثانية ، انظر A/AC.237/6 و ٩/٩ Corr.1 . ويتألف مكتب اللجنة الذي انتخب في الدورة الأولى على النحو التالي:

الرئيس: السيد جان ريبير (فرنسا)

نواب الرئيس: السيد تشاندراشيكار داسغوبتا (الهند)

السيد احمد جلاف (الجزائر)

السيد ايون دراغيتشي (رومانيا)

السيد راؤول استرادا اوبيلا (الأرجنتين)

المقرر: السيد ايون دراغيتشي (رومانيا)

ويتألف أعضاء مكتبي الفريقين العاملين الأول والثاني الذين انتخبو في الدورة الثانية على النحو التالي:

الفريق العامل الأول

الرئيسان المشاركان: السيد نوبوتوشي اكاو (اليابان)

السيد ادموندو دي البا لاكاراث (المكسيك)

السيد محمد محمود ولد الغوث (موريتانيا)

الفريق العامل الثاني

الرئيسان المشاركان: السيدة اليزابيث داودسويل (كندا)

السيد روبرت ف. فان لييروب (فانواتو)

نائب الرئيس: السيد ماسييج سادوسكي (بولندا)

ثانيا - المسائل التنظيمية

الف - افتتاح الدورة

- ٢ - اعرب الرئيس السيد جان ريبير ، مفتتحا الدورة الثالثة ، عن ترحيبه بالوفود في نيروبي ، وشكر أعضاء المكتب والأمانة على دعمهم البارز للعمل المضطلع به بين الدورتين ، وهو دعم ينبع أن يساعد في التركيز على المفاوضات المعقّدة المقبلة ؛ وأعلن أن هناك الان حاجة لقوة دفع أكبر من أجل بناء نوع جديد من التعاون من شأنه أن يمثل الخطوة التالية في اتجاه حماية مناخ الأرض . وسلم بالمشاكل التي يثيرها تأخر توفير الوثائق بجميع اللغات ، ولكنه اعرب عن أمله في أن لا يؤدي ذلك إلى اعاقة عمل الدورة .

باء - الحضور

- ٣ - وحضر الاجتماع ممثلو الدول التالية:

تونس	البرازيل
تونغا	البرتغال
الجزائر	بلجيكا
جزر سليمان	بنغلاديش
جزر القمر	بنن
جزر كوك	بوتان
جمهورية تنزانيا	بوتسوانا
المتحدة	بوركينا فاصو
الجمهورية الدومينيكية	بوروندي
جمهورية كوريا	بولندا
جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية	بوليفيا
الدانمرك	بيرو
رواندا	تايلند
رومانيا	تركيا
زائير	ترینیداد وتوباغو
زامبيا	تشاد
زمبابوي	تشيكوسلوفاكيا
سان تومي وبرينسيبي	توغو
	توفالو

منغوليا	الكرسي الرسولي	ساند لوسيا
موريتانيا	كندا	سري لانكا
ميانمار	كوبا	سنغافورة
ميکرونیزیا (ولايات -	كوستاريكا	السنغال
المتحدة	كولومبيا	سوازيلاند
ناورو	الكونغو	السودان
النرويج	الكويت	السويد
النمسا	كيريباتي	سيراليون
نيبال	كينيا	شيلي
نيجيريا	لبنان	الصين
نيكاراغوا	ليسوتو	غامبيا
نيوزيلندا	مالطا	غانا
الهند	مالى	غواتيمالا
هندوراس	ماليزيا	غيانا
هولندا	مدغشقر	غينيا
الولايات المتحدة	مصر	غينيا الاستوائية
الأمريكية	المغرب	فانواتو
اليابان	المكسيك	فرنسا
اليمن	ملاوي	الفلبين
يوغوسلافيا	المملكة العربية	فنزويلا
اليونان	ال سعودية	فنلندا
	المملكة المتحدة	فيجي
	لبريطانيا العظمى	فييت نام
	وأيرلندا الشمالية	قبرص

٤- وكانت المكاتب والبرامج التالية التابعة للأمم المتحدة ممثلة في المجتمع: مكتب المدير العام للتنمية والتعاون الاقتصادي الدولي ، ومؤتمرات الأمم المتحدة المعنى بالبيئة والتنمية ، ولجنة الأمم المتحدة لتسخير العلم والتكنولوجيا من أجل التنمية ، وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة ، ومكتب الأمم المتحدة للمنطقة السودانية الساحلية .

٥- وكانت الوكالات المتخصصة والمنظمات الأخرى التالية التابعة لمنظمة الأمم المتحدة ، ممثلة في المجتمع: منظمة الطيران المدني الدولي ، ومنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة ولجنتها الدولية الحكومية لعلوم المحيطات ، والبنك الدولي ، والمنظمة العالمية

لارصاد الجوية ، فضلا عن الهيئة الحكومية الدولية المعنية بتغير المناخ والمشتركة بين المنظمة العالمية لارصاد الجوية وبرنامج الامم المتحدة للبيئة ، والوكالة الدولية للطاقة الذرية .

٦- وكانت المنظمات الحكومية الدولية التالية ممثلة اياً في الاجتماع: اللجنة الاستشارية القانونية الآسيوية الافريقية ، ولجنة امريكا الوسطى المعنية بالبيئة والتنمية ، والمجتمع الاقتصادي الأوروبي ، ومنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي ، ومنظمة البلدان المصدرة للنفط (اوپک) ، فضلا عن المنظمة الكاريبيّة لارصاد الجوية ، والبرنامج البيئي الاقليمي لجنوب المحيط الهادئ .

٧- وكانت المنظمات غير الحكومية التالية ذات المركز الاستشاري لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي ممثلة: الفئة الثانية: هيئة السلم الأخضر "غرين بيس" الدولية ، والمجلس الدولي لقانون البيئي ، ورابطة الصناعة النفطية الدولية لحفظ البيئة ، ومعهد الفحم العالمي ، والمعهد العالمي للموارد ؛ القائمة: المنظمة الدولية لاصحاب صناعة السيارات ، وجمعية "اودوبون" الوطنية ، ومجلس الدفاع عن الموارد الطبيعية .

٨- وكانت المنظمات غير الحكومية الأخرى التالية ممثلة اياً: المركز الافريقي لدراسات التكنولوجيا ، والاتحاد من أجل اتباع سياسة مسؤولة ازاء المواد الكلورو فلورو كربونية ، ودراسة البداول المقبولة بيئيا للفلوروكربون ، ومركز بنغلاديش للدراسات المتقدمة ، وشبكة العمل من أجل المناخ (المملكة المتحدة) ، ومجلس المناخ ، وشبكة الاوروبية للمناخ ، وصندوق الدفاع عن البيئة ، وهيئة العمل على التنمية البيئية في العالم الثالث ، وجمعية حماية البيئة (ماليزيا) ، ومحفل المنظمات غير الحكومية البرازيلية التحضيري لمؤتمر الامم المتحدة المعنى بالبيئة والتنمية ، والاشتلاف المعنى بالمناخ العالمي ، ومحفل البيئي الاندونيسي (فالهـي) ، والاتحاد الدولي لحفظ الطبيعة ، ومنظمة المستهلكين في كينيا ، والمنظمات الكينية للطاقة والبيئة ، ورابطة البيئة (Lega per l'Ambiente) ، والبيئات الطبيعية (Media Natura) ، وجمعية الطبيعة والبيئة في هولندا ، وهيئة اصدقاء العلم ، وأمانة انقاد غابات الامطار ، ومعهد تاتا لبحوث الطاقة ، ومركز كفاية الطاقة ، واتحاد العلماء المهتمين ، ومجلس الولايات المتحدة لاعمال الدولية ، ومركز ووردز هول لبحوث ، والصندوق العالمي من أجل الطبيعة ، ومحفل كينيا العالمي ، وشبكة الاقليمية لخبراء البيئة .

جيم - اقرار جدول الاعمال

٩- اقرت اللجنة ، في جلستيها العامتين الأولى والثانية المعقدتين في ١٩ يلول / سبتمبر ١٩٩١ ، جدول الاعمال التالي (Corr.1 A/AC.237/10 و 1.1) :

١ - المسائل التنظيمية:

(ا) اقرار جدول الاعمال ؟

(ب) تنظيم العمل ؟

(ج) مواعيد واماكن انعقاد الدورات اللاحقة ؟

(د) جدول الاعمال المؤقت للدورة الرابعة ؟

٢ - اعداد اتفاقية اطارية بشأن تغير المناخ:

(ا) عناصر متعلقة بالالتزامات: مشروع نص يتولى

اعداده الفريق العامل الأول ؟

(ب) عناصر متعلقة بالاليات: مشروع نص يتولى

اعداده الفريق العامل الثاني ؟

(ج) نظر الجلة العامة في التقريرين

المرحليين المقدمين من الفريقين العاملين ؟

٣ - استعراض الاموال الخارجة عن الميزانية:

(ا) صندوق التبرعات الخام لدعم اشتراك

البلدان النامية ؟

(ب) الصندوق الاستثماري لعملية التفاوض ؟

٤ - اعتماد التقرير .

DAL - الوثائق

١٠- ترد في مرفق هذا التقرير قائمة بالوثائق المعروضة على اللجنة في دورتها الثالثة .

هاء - تنظيم العمل

١١- وافقت اللجنة على تنظيم العمل الوارد في الوثيقة A/AC.237/10 و Corr.1

واو - مواعيد واماكن انعقاد الدورات اللاحقة

١٢ - أكدت اللجنة في جلستها العامة الخامسة المعقدة في ٢٠ ايلول / سبتمبر ١٩٩١ ان دورتها الرابعة سوف تعقد من ٩ الى ٢٠ كانون الاول / ديسمبر ١٩٩١ في جنيف . وفيما يتعلق بمواعيد واماكن الدورة الخامسة احيطت اللجنة علما بالمواعيد المتاحة في مركز الامم المتحدة الرئيسية ، وبعد تمهيضها لمختلف الاعتبارات بما في ذلك توافر الخدمات في مختلف مراكز الامم المتحدة وجدول الاجتماعات الحكومية الدولية الأخرى المعنية بالبيئة والتنمية ، وبخاصة اللجنة التحضيرية لمؤتمر الامم المتحدة المعنى بالبيئة والتنمية ، قررت اللجنة توصية الجمعية العامة بأن تنعقد دورتها الخامسة في شباط/فبراير ١٩٩٢ مع امكانية عقد دورة مستأنفة لبضعة ايام في نيسان/ابريل . ولاحظت اللجنة ان الخدمات لن تكون متاحة لدورة تعقد في شباط/فبراير الا في مقر الامم المتحدة في نيويورك وافت كذلك بعقد تلك الدورة هناك في المدة من ١٨ الى ٢٨ شباط/فبراير ١٩٩٢ .

زاي - جدول الاعمال المؤقت للدورة الرابعة

١٣ - وفي الجلسة العامة الخامسة المعقدة في ٢٠ ايلول / سبتمبر ١٩٩١ ، احاطت اللجنة علما بجدول الاعمال المؤقت التالي للدورة الرابعة (A/AC.237/L.8) :

١ - المسائل التنظيمية :

- (ا) اقرار جدول الاعمال ؟
- (ب) تنظيم العمل ؟
- (ج) الاعمال المقبلة ؟
- ١١' الجدول الزمني
- ١٢' ترتيبات لاقرار الاتفاقية الاطارية
- (د) جدول الاعمال المؤقت للدورة الخامسة .

٢ - التفاوض على اتفاقية اطارية بشأن تغير المناخ:

- (ا) عناصر متصلة بالالتزامات: مشروع نص يتولى إعداده الفريق العامل الاول ؟
- (ب) عناصر متصلة بالاليات: مشروع نص يتولى إعداده الفريق العامل الثاني ؟
- (ج) نظر الجلسة العامة في مشروعين النصين المقدمين من الفريقين العاملين ودمجهما واستكمالهما .

- ٣ - النظر في المشورة العلمية المقدمة من الهيئة الحكومية الدولية المعنية بتغيير المناخ
- ٤ - استعراض الأموال الخارجة عن الميزانية:
 - (أ) مندوب التبرعات الخام لدعم اشتراك البلدان النامية ؛
 - (ب) الصندوق الاستثماري لعملية التفاوض .
- ٥ - اعتماد التقرير .

ثالثا - إعداد اتفاقية إطارية بشأن تغير المناخ

الف - البيانات التي أدى بها ممثلو البرامج والمؤسسات التابعة لمنظمة الأمم المتحدة

١٤- في الجلسة العامة الأولى التي عقدها اللجنة في ٩ أيلول / سبتمبر ١٩٩١ ، أدى بيانات كل من المدير التنفيذي لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة ، والأمين العام للمنظمة العالمية للارصاد الجوية ، ونائب الأمين العام لمؤتمر الأمم المتحدة المعنى بالبيئة والتنمية ، ورئيس الهيئة الحكومية الدولية المعنية بتغير المناخ .

١٥- ولاحظ الدكتور طيبة المدير التنفيذي لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة ، في كلمته ، أن برنامج الأمم المتحدة للبيئة والمنظمة العالمية للارصاد الجوية قد تعاونا في التمهيد للمفاوضات ولا سيما من خلال مؤتمر المناخ العالمي الثاني ، والهيئة الحكومية الدولية المعنية بتغير المناخ ، ومشروع مشترك بين برنامج الأمم المتحدة للبيئة والمنظمة العالمية للارصاد الجوية ، والبرنامج العالمي لدراسة تأثير المناخ . واعرب عن امله في أن توفر المفاوضات الريادة الفرورية من أجل تجنب الكوارث التي قال إنها يمكن أن تصاحب تغير المناخ . وذكر أن دورة نيروبي لمفاوضات لجنة التفاوض الحكومية الدولية ينبغي أن توفر قوة دفع في اتجاه التوصل إلى نص تعااهدي محدد ، وأنه ينبغي وضع ترتيبات في الوقت المناسب من أجل الاضطلاع بالعمل الفروري فيما يتعلق بالصياغة القانونية . واعرب عن امله في أن تحدد الاتفاقية هدفا عالميا واضحا وأن تشمل اتفاقات ملزمة من الناحية القانونية بشأن تخفيف انبعاثات غازات الدفيئة ، وتحقيق الكفاءة في استخدام الطاقة ، وإقامة البيات مرنة وابتكارية ومنصفة لنقل التكنولوجيا ، وتوفير التمويل الإضافي للبلدان النامية . وأوضح الدكتور طيبة أنه بالرغم من اوجه عدم اليقين العلمي ، لا بد للمفاوضين من أن يستمروا دون إبطاء على أساس المبدأ التحوطى المتمثل في "التوقع والوقاية" . وشدد على أنه إذا كان من المهم تقدير تكاليف رد الفعل ، فإنه من المهم أيضا معرفة تكاليف عدم التحرك . وتعهد بالعمل مع الهيئة الحكومية الدولية المعنية بتغير المناخ في إجراء دراسات قطرية للتحديد كمصادر وبالقواعد غازات الدفيئة تحديدا كميا في بعض البلدان النامية ، وإعداد قوائم جرد لانبعاثات غازات الدفيئة ، وتقدير تكاليف وفوائد استراتيجيات تخفيف الانبعاثات . وقال إن ما يأمله هو أن تنطوي

هذه الدراسات على مشاركة المانحين الثنائيين ، وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي ، ومنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي ، ومرفق البيئة العالمي . وفي معرض إشارته إلى مفهوم "المسؤولية المشتركة مع التفاوت فيها" ، لاحظ أنه "لا ينبغي للمرء أن ينسى أن جزءاً من انتهاكات غاز ثاني أكسيد الكربون من البلدان المنتجة للنفط إنما ينشأ عن عملية الانتاج لا الاستهلاك من قبل البلد المعنى وبالتالي فإنه ينبغي أن يضاف إلى مستويات الانبعاثات الخاصة بالمستعملين النهائين" .

١٦- وناقش البروفيسور ج. أ. ب. أوباسي ، الأمين العام للمنظمة العالمية للأرصاد الجوية ، عدداً من المسائل المتعلقة بعمليات طبيعية وبشرية في علم المناخ وتغير المناخ ، بما في ذلك النتائج الجديدة التي ظهرت مؤخراً والتي يجري تقييمها من جانب الهيئة الحكومية الدولية المعنية بتغير المناخ . وأشار تحديداً إلى الحوادث البيئية الرئيسية التي أثرت على المناخ منذ بدء المفاوضات ، بما في ذلك حرائق أبار النفط في الكويت وثورة بركان بيناتوبو في الفلبين . ولاحظ أن الدراسات والبحوث المناخية العالمية والإقليمية تعتمد على سنوات عديدة من البيانات الموثوقة والتعاون الدولي الواسع النطاق . ولاحظ أن مثل هذه الالتزامات الطويلة الأجل لفترات زمنية تتراوح بين ١٠ سنوات و ٢٠ سنة أو أكثر ليست مهمة سهلة . ومع ذلك فقد أشار إلى أن فوائد هامة قد تتحقق بالفعل من هذه الالتزامات السابقة ، بما في ذلك المعلومات العلمية التي تم توفيرها للوفود الموجودة هنا من خلال خدماتها الأرصاد والهيدرولوجية الوطنية . وقال البروفيسور أوباسي أن مؤتمر الأرصاد الجوية العالمي الحادي عشر قد وسّع نطاق برنامج المناخ العالمي ومجال المشاركة فيه ، وشرع في تنفيذ شبكة رصد المناخ العالمي المتعددة الوكالات ، وأعاد إنشاء الصندوق الخاص لدراسات المناخ والبيئة الجوية لتوفير البيانات والمعلومات التي ستلزم لأغراض صياغة السياسات العامة في المستقبل . وحث المفاوضين على الاعتراف بالبرامج والمؤسسات القائمة واستخدامها على النحو الأمثل ، وضمان وجود التزامات وطنية كافية فيما يتعلق برمد وبحوث المناخ في الاتفاقية الإطارية .

١٧- ولاحظ السيد نيتين ديساي ، نائب الأمين العام لمؤتمر الأمم المتحدة المعنى بالبيئة والتنمية ، أن برامج جدول أعمال القرن الحادي والعشرين لمؤتمر الأمم المتحدة المعنى بالبيئة والتنمية ينبغي أن توفر الأساس للتنفيذ العاجل والفعال للاتفاقات في إطار عملية لجنة التفاوض الحكومية

الدولية . وشدد على ان قطاع الطاقة يشكل عنصرا حاسما لـية استراتيجية عامة بشأن الغلاف الجوي يجب ان لا يقتصر نطاقها على المناخ فحسب . وبالتالي فإن الدورة الثالثة للجنة التحضيرية قد وافقت على اقتراح مجموعة من المجالات البرنامجية كجزء من جدول اعمال القرن ٢١ بما في ذلك: تعزيز تحول الطاقة ؟ وزيادة كفاءة الطاقة ؟ وتعزيز مصادر الطاقة المتجدددة وترويج نظم النقل المأمونة والسليمة بيئيا . وبالاضافة الى ذلك ، لاحظ ان المجالات البرنامجية المتصلة بتأثير الصناعة والزراعة والحراجة على المناخ وانماط الاستهلاك واساليب المعيشة ، س تعالج في الدورة الرابعة . وذكر ان جدول اعمال القرن ٢١ سيقترح ايضا اجراءات محددة في مجالات الحراجة ، والمحيطات ، والتنوع البيولوجي ، واستخدام الاراضي ، وجميعها مجالات وثيقة الصلة بوضع اتفاقية بشأن تغير المناخ .

١٨ - وقدم البروفيسور بولين ، رئيس الهيئة الحكومية الدولية المعنية بتغيير المناخ ، شرحا لعمل الهيئة مبرزا تلك الجوانب التي تتسم باهمية خاصة بالنسبة لعملية التفاوض . لا انه نبه الى ان بعض هذا العمل قد لا يمكن انجازه في الوقت المناسب قبل مؤتمر الامم المتحدة المعنى بالبيئة والتنمية ، بالرغم من ان هذا العمل سيكون مفيدا في مفاوضات لاحقة بشأن المسائل الاطول اجلاء . وفيما يتعلق باستخدام السيناريوهات في الاسقاطات المجتمعية - الاقتصادية للمجتمع العالمي على انبعاثات غازات الدفيئة ذات المنشأ البشري ، ورد فعل النظام الارضي ، والتوقيت والحجم المحتملين للتغير المناخ ، باعتبارها تمثل او же عدم التيقن الرئيسية . وبلغ الدورة بأن التقييم التكميلي الذي تجريه الهيئة الحكومية الدولية المعنية بتغيير المناخ سيكون جاهزا خلال شهر شباط/فبراير ١٩٩١ ، وذلك في الوقت المناسب قبل الدورة الخامسة للجنة التفاوض الحكومية الدولية . واعرب البروفيسور بولين عن امله في ان تتم الاستفادة من خبرة وطراائق عمل الهيئة الحكومية الدولية المعنية بتغيير المناخ في اية ترتيبات مؤسسية تنشأ في المستقبل عن عملية لجنة التفاوض الحكومية الدولية .

باء - تقرير عن الفريق العامل الأول: الالتزامات

- ١٩ - أُسندت لجنة التفاوض الحكومية الدولية في جلستها العامة الأولى المعقودة في ٩ أيلول/سبتمبر ١٩٩١ ، وفقاً لمقررها ١/١ ، البند (١٢) من جدول أعمالها المعنون "إعداد اتفاقية إطارية بشأن تغير المناخ: عناصر متصلة بالالتزامات" إلى الفريق العامل الأول .

- ٢٠ - وفي جلسته الأولى المعقودة في ١٠ أيلول/سبتمبر أبقى الفريق العامل الأول ، مراعياً في ذلك المادة ٤٦ من النظام الداخلي للجنة ، على المقرر الذي سبق أن اتخذه في دورته الثانية (A/AC.237/9) ، الفقرة ٢٥ بـأن تكون جلساته علنية ما لم يقرر خلاف ذلك . ثم عقد الفريق العامل الأول بعد ذلك ١٢ جلسة رسمية و ٩ جلسات غير رسمية فيما بين ١٠ و ١٩ أيلول/سبتمبر ١٩٩١ .

- ٢١ - وفي جلستيه الأولى والسابعة المعقودتين في ١٠ و ١٣ أيلول/سبتمبر أقر الفريق العامل الأول برنامج عمله خلال الفترة من ١٠ إلى ١٤ أيلول/سبتمبر ثم الفترة من ١٦ إلى ١٩ أيلول/سبتمبر على التوالي (A/AC.237/WG.I/L.5/Rev.1 و A/AC.237/WG.I/L.4/Rev.1) .

١ - المبادئ

- ٢٢ - نظر الفريق العامل الأول في هذا الموضوع في جلساته الأولى والثانية والثالثة المعقودة في ١٠ و ١١ و ١٢ أيلول/سبتمبر . وادلى ممثلو ٤٥ دولة ببيانات .

- ٢٣ - واتفق الفريق العامل الأول على أن يقوم المكتب ، استناداً إلى مناقشته للوثيقتين A/AC.237/Misc.6 و A/AC.237/Misc.9 ، بإعداد وثيقة جديدة عن "المبادئ" للنظر فيها في جلسات غير رسمية (في ١٤ و ١٦ أيلول/سبتمبر) ثم بعد ذلك في جلسة رسمية .

- ٢٤ - وفي جلسته التاسعة المعقودة في ١٦ أيلول/سبتمبر نظر الفريق العامل في الوثيقة المعدة عن "المبادئ" (A/AC.237/WG.I/CRP.1) . وادلى ممثلو ٩ دول ببيانات . واتفق الفريق العامل على أن يعد المكتب ورقة جديدة تعتمد على الوثيقة A/AC.237/WG.I/CRP.1 وتتجلى فيها قدر الامكاناقتراحات المطروحة خلال المناقشات التي دارت حول هذا البند ، على أن تلحق بمشروع تقرير الفريق العامل بومفها المرفق الأول (١) .

٢ - الالتزامات المتصلة بالمصادر والبالغات
(المقرر ٢١/١ ، المرفق ، الفقرة ٦(١))

٢٥ - نظر الفريق العامل الأول في المسائل المدرجة تحت هذا البند في جلساته من الثالثة إلى السادسة المعقدة في ١١ و ١٢ و ١٣ أيلول / سبتمبر . وأدى ببيانات ممثلو ٦٠ دولة منها بيان نيابة عن الجماعة الاقتصادية الأوروبية والدول الأعضاء فيها ، وبيان آخر نيابة عن الدول المشتركة في اللجنة والتي هي أعضاء في اتحاد المغرب العربي .

٢٦ - واتفق الفريق العامل الأول في جلسته السادسة المعقدة في ١٣ أيلول / سبتمبر على أن يقوم المكتب ، استناداً إلى مناقشاته للوثائق A/AC.237/Misc.7 و Corr.1 و A/AC.237/Misc.9 . باعداد وثيقة جديدة عن "الالتزامات المتصلة بالمصادر والبالغات" للنظر فيها بادئ ذي بدء في جلسات غير رسمية (في ١٦ و ١٧ و ١٨ أيلول / سبتمبر) .

٢٧ - وفي الجلسة العاشرة التي عقدها الفريق العامل في ١٨ أيلول / سبتمبر أدلى ممثلو ٦ دول ببيانات بشأن الوثقتين A/AC.237/WG.I/CRP.2 و Add.1 . وأدلت منظمتان غير حكوميتين ببيانين أيضاً (٢) . واتفق الفريق العامل على أن ينفع المكتب هاتين الوثقتين لتجلى فيما قدر الامكان ، الاقتراحات المحددة التي طرحت أثناء المناقشات التي دارت حول هذا البند ، وأن تلحقا بتقرير الفريق العامل بوصفهما المرفق الثاني (١) .

٣ - الالتزامات المتصلة بالموارد المالية ونقل التكنولوجيا
[٦(ب)] والالتزامات المتصلة بالفقرة ٦(ج) من مرفق المقرر ١/١

٢٨ - نظر الفريق العامل الأول في هذا البند في جلساته السادسة والسابعة والثامنة المعقدة في ١٣ و ١٤ و ١٥ أيلول / سبتمبر . وقرر الفريق العامل في جلسته السادسة تقسيم النظر في هذا البند إلى جزئين . وأدى ممثلو ٣١ دولة ببيانات عن الموارد المالية ونقل التكنولوجيا في الجلستين السادسة والسابعة منها بيان نيابة عن الجماعة الأوروبية والدول الأعضاء فيها وبيان آخر نيابة عن الدول المشتركة في اللجنة والتي هي أعضاء في اتحاد المغرب العربي . وطلب من المكتب أن يعد وثيقة جديدة تتجلى فيها قدر الامكان الآراء التي أبديت خلال هذه المناقشات بشأن

الموارد المالية ونقل التكنولوجيا ، للنظر فيها بادئ ذي بدء في جلسات غير رسمية (في ١٨ و ١٩ أيلول/سبتمبر) . وقد صدرت الوثيقة A/AC.237/WG.I/CRP.3 استجابة لهذا الطلب .

-٢٩- وفيما يتعلق بالالتزامات المتصلة بالفقرة ٦(ج) من مرفق المقرر ١/١ ، عقد الفريق العامل جلستين بشأن هذا الموضوع في ١٣ و ١٤ أيلول/سبتمبر . واستمع إلى بيانات إدلی بها ممثلو ٢٥ دولة . وطلب من المكتب إعداد وثيقة جديدة تتجلى فيها الآراء التي أبديت بمقدار الالتزامات . وبالمثل جرى النظر في هذه الوثيقة (A/AC.237/WG.I/CRP.4) (١) .

-٣٠- وفي جلسته الحادية عشرة المعقدة في ١٩ أيلول/سبتمبر ناقش الفريق العامل الوثقتين A/AC.237/WG.I/CRP.3 و A/AC.237/WG.I/CRP.4 و استمع خلالها إلى بيانات إدلی بها ممثلو ٦ دول . واتفق الفريق العامل على أن ينصح المكتب هاتين الوثقتين لتتجلى فيما قدر الامكاناقتراحات المحددة التي طرحت أثناء المناقشات التي دارت حول هذا البند ، وان تلحقا بتقرير الفريق العامل بوصفهما المرفقين الثالث والرابع (١) .

٤ - الاعداد للدورة الرابعة لجنة التفاوض الحكومية الدولية

-٣١- اتفق الفريق العامل على أن يعد المكتب كذلك وثيقة جديدة تأخذ في اعتبارها المقترحات والتعليقات التي أبدتها الوفود ، بما في ذلك ما قدم منها في الدورة الثالثة لجنة إلى الفريق العامل الأول . على أن تتيحها للوفود في أقرب وقت ممكن ، قبل انعقاد الدورة الرابعة .

جيم - تقرير عن الفريق العامل الثاني: الآليات

-٣٢- أسلندت لجنة التفاوض الحكومية الدولية في جلستها العامة الأولى المعقدة في ١٩ أيلول/سبتمبر ١٩٩١ ، وفقاً لمقرراها ١/١ ، البند ٢(ب) من جدول أعمالها المعنون "إعداد اتفاقية إطارية بشأن تغير المناخ: عناصر متصلة بالآليات" إلى الفريق العامل الثاني .

-٣٣- وفي جلسته الأولى المعقدة في ١٠ أيلول/سبتمبر أبقى الفريق العامل الثاني ، مراعياً في ذلك المادة ٤٦ من النظام الداخلي لجنة ،

على المقرر الذي سبق ان اتخذه في دورته الثانية (A/AC.237/9) الفقرة (٣٦) بيان تكون جلساته علنية ما لم يقرر خلاف ذلك . ثم عقد الفريق العامل الثاني بعد ذلك ١٦ جلسة علنية من ١٠ الى ١٩ يولو/سبتمبر ١٩٩١ .

- ٣٤ - واقر الفريق العامل الثاني في جلستيه الاولى والسابعة المعقدتين في ١٠ و ١٣ يولو/سبتمبر برنامج عمله في الدورة (A/AC.237/WG.II/L.3) على أساس مشروع برنامج العمل الذي اقترحه المكتب (A/AC.237/WG.II/L.2) .

- ٣٥ - وقد طرح على الفريق العامل الثاني في جلسته الاولى ، عملاً بما طلبها هذا الفريق واقرته عليه اللجنة في دورتها الثانية (A/AC.237/9) الفقرة (٤٣) نص موحد اعده رؤساء المشاركان (A/AC.237/Misc.8) .

- ٣٦ - وبعد ما القى الرئيان المشاركان بيانيهما الاستهلاكين والقى ممثلو ١٠ دول ببيانات ، اتفق الفريق العامل الثاني على ان يبدأ اعماله استناداً الى النص المقدم من الرئيسيين المشاركين .

- ٣٧ - ونظر الفريق العامل الثاني في اقسام النص الموحد في جلساته من الاولى الى السادسة عشرة المعقدة في الفترة من ١٠ الى ١٩ يولو/سبتمبر ، على الوجه التالي:

١ - الاليات القانونية والمؤسسة المتعلقة بالتعاون العلمي والرصد والمعلومات (المقرر ١/١ ، المرفق ، الفقرة ٧(ب))

- ٣٨ - في الجلسة الاولى ادى ممثلو ٢٠ دولة ببيانات عن الهيكل العام للفرع ١ الف .

(١) التعاون العلمي والتكنى

- ٣٩ - في الجلسة الثانية المعقدة في ١١ يولو/سبتمبر ادى ممثلو ٣٣ دولة ببيانات او مقتراحات تتصل بهذا العنوان .

(ب) تبادل المعلومات

المرفق الأول: تبادل المعلومات

- ٤٠ - في الجلسة الثالثة المعقدة في ١١ يولو/سبتمبر ادى ممثلو ٢٩ دولة ببيانات او مقتراحات تتصل بهذه العنوانين .

(ج) البحوث والرصد المنهجي

المرفق الثاني: البحوث والرصد المنهجي

-٤١- في الجلسات من الرابعة عشرة الى السادسة عشرة المعقدة في ١٨ ١٩١٧/سبتمبر ادى ممثلو ٣٤ دولة ببيانات او مقتراحات تتصل بهذا العنوان . وادى ممثل لوكالة متخصصة ببيان . كما ادى مراقب عن منظمة غير حكومية ببيان .

-٤٢- وفي الجلسة الخامسة عشرة المعقدة في ١٩ ١٩١٧/سبتمبر عرض اقتراحان (A/AC.237/WG.IT/CRP.3 ، A/AC.237/WG.IT/CRP.4) بمفهومها بدليان ممكين لانص الوارد تحت هذا العنوان في النص الموحد للرئيسين المشاركين (A/AC.237/Misc.8) .

-٤٣- وفي الجلسة ذاتها قدمت تعليقات عامة من ممثلي ١٩ دولة ، منها تعليق مقدم بالنيابة عن الجماعة الاقتصادية الاوروبية والدول الاعضاء فيها ، يتصل بالافكار والمسائل المفاهيمية التي طرحتها الرئيسان المشاركان في مذكرتهما التي وردت في النص الموحد تحت هذا العنوان فيما يتصل بالتقييم العلمي .

اقتراح جديد

-٤٤- وفي الجلسة السادسة عشرة المعقدة في ١٩ ١٩١٧/سبتمبر قدم احد الوفود شفاهة مشروع نص عن "التعليم والتدريب والتوعية العامة" حتى يمكن ادراجه في النص الموحد (الفرع ١٠ من الفرع ١) (A/AC.237/Misc.8) .

-٤٥- ولدى مراقب عن منظمة غير حكومية ببيان .

-٤٦- الآليات القانونية وال المؤسسية بما في ذلك ، في جملة امور ، بدء التنفيذ والانسحاب والامتثال والتقييم والاستعراض (المقرر ١/١ ، المرفق ، الفقرة ١(٢))

(١) مؤتمر الاطراف

-٤٧- في الجلسات من الرابعة والخامسة المعقدتين في ١٢ ١٩١٧/سبتمبر ادى ممثلو ٣٠ دولة ببيانات او مقتراحات تتصل بهذا العنوان .

(ب) الأمانة

-٤٨- في الجلسة الخامسة ادى ممثلو ١٧ دولة ببيانات او مقتراحات تتصل بهذا العنوان .

(ج) التحقق والامتثال

٤٨- في الجلستين السادسة والتاسعة المعقدتين في ١٣ و ١٦ أيلول / سبتمبر ادى ممثلو ٣٧ دولة ببيانات عامة عن المفاهيم والمسائل التي طرحتها الرئيسان المشاركون في مذكرتهما الواردة في النص الموحد تحت هذا العنوان .

(د) تسوية المنازعات

٤٩- في الجلسة السابعة المعقدة في ١٣ أيلول / سبتمبر اجرى الفريق العامل الثاني تبادلا عاما للاراء بشأن التموير البياني والمقترنات المتصلة بهذه العناوين في النص الموحد للرئيسين المشاركين واستمع الى بيانات ادى بها ممثلو ١٦ دولة .

(ه) اعتماد البروتوكولات

٥٠- في الجلسة الثامنة المعقدة في ١٤ أيلول / سبتمبر ادى ممثلو ٢٢ دولة ببيانات او مقترنات تتصل بهذا العنوان .

(و) العلاقة بين الاتفاقية وبروتوكولاتها

٥١- في الجلسة الثامنة ادى ممثلو ١٥ دولة ببيانات او مقترنات تتصل بهذا العنوان .

(ز) العلاقة بين الاتفاقية والصكوك القانونية الأخرى

٥٢- في الجلسة الثامنة ادى ممثلو ١٥ دولة ببيانات او مقترنات تتصل بهذا العنوان .

(ح) تعديل الاتفاقية او بروتوكولاتها

٥٣- في الجلسة الثامنة ادى ممثلو ١٨ دولة ببيانات او مقترنات تتصل بهذا العنوان .

(ط) اعتماد وتعديل المرفقات

٥٤- في الجلسة الثامنة ادى ممثلو تسعة دول ببيانات او مقترنات تتصل بهذا العنوان .

(ي) حق التمويت

٥٥- في الجلسة العاشرة المعقدة في ١٦ أيلول/سبتمبر ادلی ممثلو ١٣ دولة ببيانات او مقترحات تتصل بهذا العنوان . وادلى ممثلا منظمة حكومية دولية ببيان (٣) .

(ك) التوقيع

٥٦- في الجلسة العاشرة ادلی ممثلا دولتين ببيانات او مقترحات تتصل بهذا العنوان .

(ل) التمديق او القبول او الموافقة

٥٧- في الجلسة العاشرة قدمت دولة واحدة مقترحين يتصلان بهذا العنوان .

(م) الانضمام

٥٨- في الجلسة العاشرة ادلی ممثلا دولتين بمقترحات تتصل بهذا العنوان .

(ن) بدء النفاذ

٥٩- في الجلسة العاشرة ادلی ببيانات او مقترحات تتصل بهذا العنوان ممثلو ٢٥ دولة منها ممثل تحدث نيابة عن الدول المشتركة في اللجنة والاعضاء في ائتلاف الدول الجزرية الصغيرة . وادلى ممثلا لمنظمة حكومية دولية ببيان (٣) .

(س) التحفظات والاعلانات

٦٠- في الجلسة العاشرة ادلی ممثلو ١٧ دولة ببيانات او مقترحات تتصل بهذا العنوان .

(ع) الانسحاب

٦١- في الجلسة السادسة عشرة المعقدة في ١٩ أيلول/سبتمبر ادلی ممثلو سبع دول ببيانات او مقترحات تتصل بهذا العنوان .

(ف) الوديع

٦٢- في الجلسة السادسة عشرة ادلی ممثل دولة واحدة ببيان يتصل بهذا العنوان .

(ص) النصوص ذات الحجية

- ٦٣ - في الجلسة السادسة عشرة ادلى ممثلو ثلاثة دول ببيانات او مقترنات تتصل بهذا العنوان .

مقترنات جديدة

- ٦٤ - في الجلسة السادسة عشرة ، قدم مشروعان لنصين (A/AC.237/WG.II/CRP.1 و 2) لادراجهما الممكن تحت عنوان جديد هو "اللجنة التنفيذية" في النص الموحد (A/AC.237/Misc.8 ، الفرع باء) .

- ٦٥ - وادلى ممثلو ثماني دول ببيانات بشأن هذين المشروعين .

- ٦٣ - الآليات القانونية والمؤسسية المتعلقة بالموارد المالية الكافية والاضافية والاحتياجات التكنولوجية والتعاون ونقل التكنولوجيا إلى البلدان النامية طبقاً للالتزامات المتفق عليها في الفريق العامل الأول (القرار ١/١ ، المرفق ، الفقرة (ج))

- ٦٦ - في الجلسات الحادية عشرة والثانية عشرة المعقدتين في ١٧ أيلول/سبتمبر ، ادلى ممثلو ٣٩ دولة ببيانات او مقترنات عن المفاهيم والمسائل التي طرحتها المشاركان في مذكرتهما الواردة في النص الموحد المتصل بالآليات المالية ، وكان من بينها بيان النيابة عن الجماعة الاقتصادية الأوروبية والدول الأعضاء فيها . وبيان آخر نيابة عن الدول المشاركة في اللجنة والأعضاء في ائتلاف الدول الجزرية الصغيرة . وادلى ممثل وكالة متخصصة ببيان . كما ادلى ببيان مراقب عن منظمة غير حكومية .

- ٦٧ - وفي الجلسات من الثانية عشرة إلى الرابعة عشرة المعقدة في ١٧ و ١٨ أيلول/سبتمبر ، ادلى ممثلو ٢٢ دولة ببيانات او مقترنات حول مسألة نقل التكنولوجيا .

مصطلحات يحتمل أن تحتاج إلى تعریف او توضیح

- ٦٨ - في الجلسة السادسة عشرة المعقدة في ١٩ أيلول/سبتمبر ، عرض الرئيسان المشاركان مذكرة تقدما بها (A/AC.237/WG.II/L.4) عن مصطلحات يحتمل أن تحتاج إلى تعریف او توضیح ، وادخلها عليها بعض التصویبات الشفهیة .

- ٦٩ - وادلى ممثلا دولتين ببيانين بشأن تلك الوثيقة .

[الاجراء الذي اتخذه الفريق العامل الثاني]

- ٧٠ - في الجلسة السادسة عشرة المعقدة في ١٩ ايلول / سبتمبر ، قرر الفريق العامل الثاني ، ان يطلب من الرئيسين المشاركين اعداد نص موحد منقح للنظر فيه في الدورة الرابعة للجنة ، مع مراعاة ما اعربت عنه الوفود من آراء وما قدمته من مقترنات في الدورة الثالثة وكذلك الاراء والمقترنات التي قد تتفقها الامانة قبل ١٥ تشرين الاول / اكتوبر ١٩٩١ ، لتكون بمثابة اساس للمناقشة في الدورة الرابعة للجنة .

- ٧١ - واعرب الفريق العامل عن امله في ان يتاح النص المنقح الذي سوف يعده الرئيسان للوفود بكل اللغات الرسمية قبل انعقاد الدورة الرابعة بوقت كاف .

دال - نظر الجلسة العامة في التقريرين المرحللين المقدمين من الفريقين العاملين

- ٧٢ - في الجلسة العامة الثالثة المعقدة في ١٣ ايلول / سبتمبر قدم الرئيس المشارك للفريق العامل الاول ، السيد ادموندو دي البا - الكاراث (المكسيك) والرئيس المشارك للفريق العامل الثاني السيد روبرت ف . فان ليروب (فانواتو) تقريرين شفاهة باسم كل منهما وكل من الرئيسين المشاركين في الفريقين العاملين الاول والثاني ، السيد نوبوتشي اكاو (اليابان) والسيد اليزابيث دوديسول ، على التوالي ، عن التقدم المحرز في الاعمال منذ بداية الدورة . وادلى الرئيس ببيان . وادلى ببيانات ممثلو ثلاثة دول ، منها بيان نيابة عن مجموعة الـ ٧٧ .

- ٧٣ - وفي الجلسة العامة الرابعة المعقدة في ٢٠ ايلول / سبتمبر ، قدم الرئيسان المشاركان لكل من الفريقين العاملين الاول والثاني تقارير شفوية الى اللجنة عن الاعمال التي انجذت اثناء هذه الدورة ، وقدما انبطاعات كل منهما عن الاتفاقيات والاختلافات في وجهات النظر التي اعرب عنها بشأن المسائل قيد النظر . وفيما يتعلق بالفريق العامل الاول ، قدم السيد ا . دى البا - الكاراث تقريرا عن المناقشة المتعلقة بالمبادئ والالتزامات فيما يتصل بالفقرة (٦) من مرفق مقرر اللجنة ١/١ ، وقدم السيد ن . اكاو تقريرا عن المناقشة المتعلقة بالالتزامات فيما يتصل

بالفقرتين ٦(ب) و(ج) من المرفق نفسه . وفيما يتعلق بالفريق العامل الثاني ، قدمت الانسة ا. داود سويل ، والسيد ر. ف. فان ليروب تقريرين عن التقدم المحرز في تحقيق الهدف التي حددتها الفريق العامل نفسه . ويرد أدناه تلخيص للنقط الرئيسية لهذه الانطباعات .

أولا - التقارير الشفوية عن الفريق العامل الأول

١١ المبادئ

- ٧٤- بربرت ثالث افكار رئيسية من المناقشة المتعلقة بالمبادئ :
- (ا) رأى معظم الوفود ضرورة ادراج فصل عن المبادئ حيث ان المقصود بها هو توفير توجيه لالتزامات ولاليات ذات الصلة التي يتبعين الاتفاق عليها في إطار الاتفاقية ؟
- (ب) كان من رأي وفود كثيرة ان يرتبط الفصل عن المبادئ ارتباطا وثيقا بالواجبات المنتظر ان تتقرر في الاتفاقية ؟
- (ج) شك عدد من الوفود في ضرورة ادراج فصل مستقل عن المبادئ في إطار هذه الاتفاقية .

٧٥- واوضحت وفود عديدة لدى إعلان افضلياتها انه من الأسباب ان تدرج بعض النصوص المتعلقة بالمبادئ والواردة في الوثائق ، في الفصل الخامس بالديباجة او في الفصل المتعلق بالالتزامات . وتحبذ هذه الوفود ادراج فصل عن المبادئ ، واوضحت انها تود ان يكون هذا الفصل قصيرا ، وان يتضمن مبادئ رئيسية قليلة من اجل تنظيم الالتزامات والاليات المتصلة بها التي يتبعين الاتفاق عليها في الاتفاقية ، وتوفير اسهام متينة لهذه الالتزامات والاليات .

٧٦- وكان هناك تأييد عريض لدرج مبادئ السيادة ، والانصاف ، واشتراك البلدان في المسؤولية مع التفاوت بينها فيها ، ومبدأ الوقاية ، الا انه كان هناك اختلاف في الاراء بشأن صياغتها ومكانها في هيكل الاتفاقية . وآيد على نطاق واسع ادراج مفهوم الحق في التنمية ، لكن بعض الوفود اشار تساؤلات بشأنه ايضا . وكان هناك اختلاف في الفريق حول ادراج مبدأ تغريم الملوث ، ومبدأ عدم المشروعية ، كما كانت هناك اختلافات في تفسير هذين المبادئ وفي الاشار القانونية المترتبة عليهما . واعتبرت وفود عديدة ادراج مبدأ الموارد المالية الاضافية ونقل التكنولوجيا غاية في الأهمية ، ورات وفود اخرى ان افضل مكان لايقاد هذا المبدأ هو لما في الواجبات او في الالتزامات .

٦٢) الالتزامات المتعلقة بالمرفق ١/١ المقرر ، الفقرة (١)

- ٧٧- اتبعت المناقشة المتعلقة بالمصادر والبالغات الهيكل الوارد في النص الموحد الذي أعده الرئيسان المشاركان (A/AC.237/Misc.9) وأصبح واضحاً إثناء مناقشة هذا البند أن الهيكل متراوط ترابطاً وثيقاً مع الموضوع ذاته . وقدمت عدة اقتراحات تتعلق بالهيكل ، وسوف يتم تناول هذه المسألة في اجتماعات تالية للفريق العامل . وكان هناك اتفاق عام على استصحاب إدراج قسم عن الهدف العالمي الطويل الأجل . إلا أن الوفود اختلفت حول كيفية صياغة الأحكام المتعلقة بهذا الهدف .

- ٧٨- وفيما يتعلق بالالتزامات العامة ، كان من رأي بعض الوفود أن معظم الالتزامات في هذا القسم ذات طبيعة خاصة ، وينبغي أن تطبق على البلدان المتقدمة فقط ، باستثناء فقرات قليلة . ومن ناحية أخرى كان من رأي وفود أخرى أن الواجبات والالتزامات ذات الطابع العام ينبغي أن تطبق على جميع الأطراف بما في ذلك البلدان النامية . وركز بعض الوفود في هذا الخصوص على وجوب ربط الحكم الخام بالموارد المالية بقبول البلدان النامية للالتزامات والواجبات وتنفيذها لها . وكانت هناك مقتراحات أيضاً للفريق في الالتزامات حسب مستوى التنمية ، والمسؤولية ، الخ . واقتصر في هذا المدد على تكonz هناك فشنان من البلدان فقط ، هما البلدان المتقدمة والبلدان النامية ، وإنما عدة فشنان من البلدان . واقتصر آخرهن أن تنظم الالتزامات حسب المسؤوليات الخاصة للأطراف عن التسبب في تغير المناخ ، على أن تؤخذ في الحسبان مستويات انبعاثات ثاني أكسيد الكربون لفرد من السكان ، ونصيب الفرد في الناتج القومي الإجمالي . وفي هذه الحالة ، رأى أن تكون هناك فشنان فقط هما البلدان المتقدمة والبلدان النامية .

- ٧٩- وفيما يتعلق بثبتت وتقدير انبعاثات غازات الدفيئة ، اقتصرت وفود كثيرة أن تتعهد البلدان المتقدمة في أقرب وقت ممكن بثبتت انبعاثات ثاني أكسيد الكربون ، بشكل أكثر تحديداً ، عند مستويات عام ١٩٩٠ ، بحلول عام ٢٠٠٠ . وكان هناك أيضاً مقترح بخيارات لتنفيذ الالتزامات بالتعاون مع الأطراف الأخرى . واقتصر في هذا المدد إنشاء آلية مقاصة . وكان الشعور العام للفريق هو ضرورة التفريق في درجات الالتزامات بين البلدان المتقدمة والبلدان النامية . وجرى التركيز على أهمية تقليل الانبعاثات ، لكن هذه المسألة لم تناقش مناقشة كاملة .

-٨٠ وفيما يتعلق بالبالوعات ، أعلنت وفود كثيرة ، رغم اعترافها بأهمية الغابات كبالوعات ، انه ينبغي ان تعالج مسألة الغابات بصورة عامة في هذه الاتفاقية ، لأن هذه المسألة تنظر بتفصيل اكبر في اعمال مؤتمر الامم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية . لا انه كان من رأي وفود اخرى ان الغابات ينبغي ان تجد تناولاً مناسباً في إطار الاتفاقية . وجرى التشديد ايضاً على الدور الهام للمحيطات والبحار كبالوعات لغازات الدفيئة ، وقدمت اقتراحات لمواصلة بحث هذا الدور .

-٨١ والمسألة الاخري التي ناقتها الفريق العامل باشتائة هي امكانية ادراج قسم عن الاستراتيجيات والبرامج الوطنية . وركز بعض الوفود على ضرورة مياغة وتنفيذ استراتيجيات وبرامج وطنية . ولم يجد هذا القسم حظوة لدى الكثير من البلدان النامية التي اعلنت انه سيشكل تدخلاً في سياساتها المحلية . وكوسيلة لضمان تنفيذ الالتزامات بشأن المصادر والبالوعات ، اشير الى مفهوم التعهدات والاستعراض .

٦٣) الالتزامات المتعلقة بالمقرر ١/١ ، المرفق ، الفقرة ٦(ب)

-٨٢ فيما يتعلق بالالتزامات المتعلقة بالموارد المالية ونقل التكنولوجيا ، كان هناك تسلیم واضح من جانب الفريق العامل بأن هذا الموضوع سيشكل عنصراً رئيسياً من عناصر الاتفاقية إذا استطاعت البلدان النامية ان تفي بواجباتها والالتزاماتها . وركز عدد كبير من وفود البلدان النامية على قدرتها على الوفاء بالالتزاماتها بموجب الاتفاقية ، يتوقف على توفير الموارد المالية ونقل التكنولوجيا . وكان من رأي البلدان المتقدمة من ناحية اخرى ان توفير الموارد المالية ونقل التكنولوجيا يعتمد على التزام البلدان النامية بالاضطلاع بواجباتها بموجب الاتفاقية . وكان هناك تياران في التفكير بشأن الآلية التي يتعين اعتمادها من أجل تسهيل نقل الموارد المالية . فكان بعض الوفود يحذّر تعزيز الترتيبات الثنائية والمؤسسات المتعددة الاطراف القائمة بما في ذلك مرفق البيئة العالمي الذي يعمل تحت رعاية البنك الدولي ، وبرنامج الامم المتحدة الانمائي ، وبرنامج الامم المتحدة للبيئة . بينما اعلنت وفود اخرى تفضيلها لانشاء صندوق دولي للمناخ يمكن من خلاله تحويل موارد مالية كافية جديدة وضافية من البلدان المتقدمة . وكان هناك اتفاق عام على انه ايا ما كانت الآلية التمويل التي تنشأ ، فينبغي ان ينظمها مؤتمر الاطراف . وفيما يتعلق بمسألة المساهمات ، كان من رأي احد الوفود انها ينبغي ان

تم على أساس طوعي . ورأى آخرون أن المساهمات ينبغي أن تخضع لجدول الأنشطة المقررة في الأمم المتحدة ، أو تنظم هذه المساهمات وفقاً لمبادئ تقاسم الأعباء .

-٨٣- وتركزت المناقشة المتعلقة بنقل التكنولوجيا على كيفية تحقيقها ، وعلى نوع التكنولوجيا التي تنقل . وكان من رأي عدد من الوفود أن نقل التكنولوجيا ينبغي أن يتم على أساس عادل وأكثر ما يكون رعائية . وحددت وفود أخرى أساساً تفصيلياً وتساهلياً وغير تجاري لنقل التكنولوجيا . ونوقشت أيضاً مسألة نقل التكنولوجيات المأمونة والسليمة بيئياً ، ونقل أحدث ما وصلت إليه التكنولوجيا القائمة من تطور . كما ابرزت مسألة تنمية التكنولوجيا المحلية .

-٨٤- وشملت المقترنات الأخرى التي نظر فيها الفريق ما يلي: (أ) ضرورة وضع منهجية لإجراء دراسات قطرية ، (ب) مفهوم الدين مقابل البيئة ، و(ج) إنشاء قوة عمل خاصة من أجل تقييم التكنولوجيا المأمونة والسليمة بيئياً وتوصية جميع الأطراف باستخدامها .

٤٤- الالتزامات المتصلة بالمقترن ١/١ ، المرفق ، الفقرة ٦ (ج)

-٨٥- لدى مناقشة الحالات الخاصة ، كان هناك اعتراف كامل باحتياجات البلدان النامية ، لا سيما الدول الجزرية الصغيرة ، وأقل البلدان نمواً ، والمناطق الساحلية الواطئة والمناطق القاحلة وشبه القاحلة ، والمناطق الاستوائية المعروضة للفيضانات ، والمناطق المعروضة للعاصير الاستوائية ، والمناطق المعروضة للجفاف والتصرّر ، والنظم الإيكولوجية الهشة بما في ذلك النظم الإيكولوجية الجبلية . وفيما يتعلق بنفس الموضوع سجل أحد الوفود ملاحظة تحذيرية مشيراً إلى أنه ينبغي ، لدى تعيين الظروف والحالات الخاصة ، تفادي التمييز المارخ بين الفئات . وأعلن أيضاً أنه يلزم بذل مزيد من الجهود لتنمية المفاوضات من أجل وضع معايير دقيقة ومرنة للتمييز تعترف لا بأوجه الضعف فقط وإنما أيضاً بتفاوت درجات التنمية الاقتصادية ، وباختلاف القدرات على قبول وتنفيذ الالتزامات بمراقبة الانبعاثات .

-٨٦- وفيما يتعلق بالبلدان ذات الاقتصادات ذات الانتقالية ، كان هناك تسلیم عام بوجوب منح اهتمام خاص لمشاكلها ، إلا أن أحد الوفود رأى أن هذه الفتة غامضة وتتطلب توضيحاً سليماً . وكان من رأي وفد آخر أن البلدان ذات الاقتصادات التي تمر بمرحلة انتقالية ينبغي أن تقطع تعهدات

على نفسها فيما يتعلق بانبعاثات غازات الدفيئة لكن هذه التعهدات ينبغي ان تكون اكثر مرونة من تعهدات البلدان الصناعية .

- ٨٧ - ودعا بعثة الوفود الى ادراج البلدان التي تعتمد اقتصاداتها اعتمادا كبيرا على انتاج الوقود الاحيوي وتصديره واستهلاكه ، والبلدان التي تعتمد اعتمادا كبيرا على الصناعة كثيفة الاستخدام للطاقة في فئة البلدان ذات الحالات الخاصة .

٢- التقارير الشفوية عن الفريق العامل الثاني

- ٨٨ - عندما بدأ الفريق العامل الثاني مداولاته ، حدد عددا من الاهداف هي :

- (ا) استعراض جميع المجالات الداخلة ضمن ولايته ؟
- (ب) والنظر في المفاهيم والوظائف المتعلقة بالاليات ؟
- (ج) وتحديد الخيارات وربما اختيار بعضها ؟
- (د) وانتاج بعثة مشاريع النصوص .

وقدم الرئيسان المشاركان تقريرا عن التقدم المحرز في هذه المسائل الأربع كلها .

- ٨٩ - وكان محور تركيز المناقشات هو على النسخ الموحد للرئيسين المشاركيين ، وثبت انه اداة مفيدة في استكشاف المفاهيم والافكار واستخلاص المقترنات من الوفود من اجل مياغنة مشاريع مواد محتملة . وطوال المناقشات كان الفريق العامل الثاني مدركا للجهود التي تبذل في الفريق العامل الأول . اما نتائج اعماله بشأن الاليات فيتعين ان تتظل في حالات كثيرة معلقة حتى تكتشف طبيعة الالتزامات ومداها لكن جرى الاعتراف ايضاً بشأن بعض المناقشات ، على سبيل المثال حول التعاون العلمي ، قد من الواجبات او الالتزامات العامة ، لذا سيعتبر احاله النتائج الى الفريق العامل الأول .

الاليات العلم (المقرر ١/١ ، المرفق ، الفقرة ٧(ب))

- ٩٠ - بدأ مناقشة الاليات العلم من نقطة بداء مشتركة: هي ان العلم اساسى لاتفاقية . وكان هناك تأييد قوى للتعاون العلمي على الرغم من ان هذا القسم من النسخ الموحد احتاج الى شيء من إعادة التنظيم . وبالاضافة الى

ذلك ، كانت هناك موافقة واسعة النطاق على ضرورة وضع مادة بشأن التعليم والتدريب والتوعية العامة ، والتشديد على ضرورة إدراج العلوم الاجتماعية ، لا سيما الاقتصاديات الاجتماعية لتحقيق تناول سليم للمكونات التكنولوجية والأنسانية في قسم العلم . وكان هناك أيضاً بعض اختلافات في وجهات النظر . كان الاختلاف الرئيسي من بينها يتعلق بطبعية الأحكام المتعلقة بتبادل المعلومات . وبالإضافة إلى ذلك كانت هناك حاجة إلى التمييز بين المعلومات العلمية ، والأنواع الأخرى من المعلومات ، على سبيل المثال ، تلك المرتبطة بمتطلبات تقديم التقارير .

٩١ - وأبدت الوفود اهتماماً شديداً بمشاريع المواد التي تتناول البحث والرصد المنظم والمرفق الذي يتناول هذا الموضوع . وكان هناك وجهة نظر عامة مؤداتها أن المادة ذات الصلة ينبغي أن تحدد سبب إجراء البحث والرصد ، وتوضح كيفية اجرائهما ، وتقدم بشكل مختصر جداً ، تلخيصاً لما ينبغي عمله . وكان هناك قبول واسع النطاق للرأي بأن أفضل مكان للتframيل هو في المرفقات من أجل ترك مجال تناول النقاط الأكثر أساسية في المواد . وجرت أيضاً مناقشة عامة لوظيفة التقييم العلمي . وبينما تساءل البعض عن ضرورة إنشاء لجنة تتناول هذه الوظيفة ، ركز آخرون على أهمية هذه الوظيفة بالنسبة لاتفاقية .

المؤسسات (بما في ذلك التحقق والامتثال ، وتسوية المنازعات ،
والاحكام الختامية) (المقرر ١/١ ، المرفق ، الفقرة ١(٢))

٩٢ - تتبع مناقشة البند ١(٢) على أربعة عناصر متميزة: المؤسسات ، التتحقق والامتثال ، تسوية المنازعات ، والاحكام الختامية .

٩٣ - كانت هناك موافقة اجتماعية على ضرورة عقد مؤتمر للاطراف وتشكيل امانة وإن يكون المؤتمر هو أعلى هيئة متخصصة للقرارات في الاتفاقية . كما كان هناك تأييد كبير لإنشاء امانة قوية ومستقلة . إلا أنه حدث بعض الاختلاف في وجهات النظر بشأن بعض وظائف الامانة . كما اقترحت وفود عديدة إنشاء لجنة تنفيذية ذات سلطة واسعة في إطار الاتفاقية .

٩٤ - وجرت مناقشة مفيدة جداً وإن تكون أولية لمسألة الآليات التتحقق والامتثال ، أو الاستعراض ، تم التركيز فيها على الوظائف وليس على مشروع النص . وسيعبر الرئيسان المشاركان عن الآراء التي أعرب عنها في مشاريع

المواد ، بما في ذلك النهج البديلة . لا ان القرارات النهائية بشأن هذه البدائل سوف تعتمد على نتائج مداولات الفريق العامل الاول . وايدت وفود كثيرة بقوة مفهوم التتحقق او الاستعراض من اجل تشجيع الامتثال للاتفاقية . وكانت هناك وفود اخرى رفضت هذا المقترن بمفهته سابقا للاوان او منتها للسيادة الوطنية . واعرب عن مجموعة من الاراء بشأن مفهوم تقديم التقارير . وأشار الى ضرورة ان يكون هناك تمايز في تقديم التقارير بين البلدان المتقدمة والبلدان النامية ، والى ضرورة تقديم موارد مالية الى البلدان النامية من اجل تمكينها من اعداد اية تقارير .

-٩٥- واستعرض الفريق العامل ايضا ثلاثة خيارات لاحكام تسوية المنازعات ، وان كان البت في اي الخيارات هو الانسب سوف يعتمد على طبيعة الواجبات المتفق عليها . وجرى ايضا ابراز اهمية الربط بين تسوية المنازعات وآليات الامتثال والشكوى .

-٩٦- واخيرا ، ناقش الفريق العامل ببعض التفصيل المفاهيم ، والمياغة المتعلقة بالاحكام الختامية المحتملة للاتفاقية . فهناك حاجة الى النظر المدقق في كيفية تناول الاحوال الكثيرة الى البروتوكولات في كافة اجزاء النص الذي اعده الرئيسان المشاركان . وحددت اربعة خيارات لبدء دخول الاتفاقية الى حيز التنفيذ .

الآليات المالية وآليات نقل التكنولوجيا (المقرر ١/١ ، المرفق ، الفقرة ٢(ج))

-٩٧- فيما يتعلق بالموارد المالية ، اجرى الفريق العامل مناقشة اولية جيدة ركزت على الآليات التي سوف تستخدم في تنفيذ الالتزامات التي وضعت في الفريق العامل الأول . وظهر خياران متميزان . الخيار الاول يتمثل في انشاء آلية مالية مستقلة تحت سلطة مؤتمر الاطراف ، ويمكن ان تديرها لجنة تنفيذية . بينما يتمثل الخيار البديل في استخدام مرفق البيئة العالمي القائم المشترك بين البنك الدولي - وبرنامج الامم المتحدة للبيئة - وبرنامج الامم المتحدة الانمائي ، مع ادخال تعديلات على الترتيبات الناظمة له . وعلى الرغم من هذين النهجين المتميزين ، كان هناك اتفاق عام على ان يوفر مؤتمر الاطراف في الاتفاقية التوجيه اللازم في مجال السياسة العامة . وبالاضافة الى ذلك ، ايدت وفود كثيرة مفهوم انشاء دار مقاصة على الرغم من وجود اختلاف في الاراء بشأن وظائفه ، وبشأن ما اذا كان يشكل

جزءاً من الآلية المالية ، او يكون مستقلاً عنها . وكان هناك اهتمام كبير أيضاً بمخطط التأمين المقترن .

٩٨ - وكان هناك اتفاق واسع النطاق بشأن أهمية نقل التكنولوجيا وآلية التعاون تحت اشراف مؤتمر الاطراف . على أن يكون ذلك مرتبطة بالواجبات . ودعت وفود عديدة الى ايجاد رابطة وثيقة وتكامل بين الآلية المالية وآلية نقل التكنولوجيا . ووافقت وفود كثيرة أيضاً على مفهوم دار مقاصة خاصة بالטכנولوجيا . وأخيراً ، اشارت وفود كثيرة الى الدراسات القطرية على اساس لسهامها المحتملة في تحديد الاحتياجات التكنولوجية .

٣- بيانات ادلّت بها الوفود

٩٩ - عقب الاستماع الى هذه العروض ، اعرب الرئيس ، بالنيابة عن اللجنة ، عن تقديره للتقدم الذي احرزه الفريقان العاملان في مداواة لاهما .

١٠٠ - وأشارت وفود عديدة الى الوثائق الجديدة التي يتعين ان يعدّها كل من الرئيسين المشاركين ، وذكّرت بالقواعد والممارسات العادلة للامم المتحدة فيما يتعلق بتوزيع الوثائق في موعدها باللغات الرسمية ، واعتبرت عن الامل في القيام ، دون مساس بهذه القواعد ، بتوزيع الوثائق الجديدة بكل لغة فور اتحتها ، وفي ابكر وقت ممكن قبل انعقاد الدورة الرابعة .

رابعا - استعراض الاموال الخارجة عن الميزانية

الف - صندوق التبرعات الخام لدعم اشتراك البلدان النامية

١٠١ - في الجلسة العامة الثالثة المعقدة في ١٣ ايلول/سبتمبر قدم الأمين التنفيذي تقريرا عن آخر التغييرات التي طرأت على مركز المساهمات المقيدة لصندوق التبرعات الخام؛ وترد هذه التغييرات في الوثيقة A/AC.237/11 Corr.1 . واستردى الانتباه الى مساهمات وشيكه من برنامج الأمم المتحدة الانمائي والمنظمة العالمية للارصاد الجوية وكذلك الى العرض المقدم من المدير التنفيذي لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة بالنظر في تقديم تمويل مؤقت . وقد استفاد ما يقرب من ٨٠ بلدا ناما من الترتيبات التي اتخذت لتمويل اشتراكاتها في الدورة الحالية للجنة ، على النسق الذي اعتمد في الدورة الثانية . واعرب الأمين التنفيذي عن الشكر للجهات التي اسهمت في الصندوق والى المكاتب الميدانية التابعة لبرنامج الأمم المتحدة الانمائي التي استمرت تؤدي دورها كقنوات رئيسية في إصدار تذاكر السفر وبدلات الاقامة للمندوبيين المنتفعين بالتمويل .

١٠٢ - وأفاد الأمين التنفيذي بأن الرصيد المتوقع للصندوق ، بعد خصم نفقات الدورات الثلاثة الأولى ، يقدر بمبلغ ٣٧٠ ٠٠٠ دولار أمريكي ، شريطة الوفاء بالتعهدات القائمة . ويبدو أن هذا الرصيد ، مضافا اليه مساهمة برنامج الأمم المتحدة الانمائي بمبلغ ١٠٠ ٠٠٠ دولار أمريكي ، مؤمنا لقدرة الصندوق على تمويل الاشتراك في الدورة الرابعة للجنة . واعرب الأمين التنفيذي عن امله في بلوغ الهدف المرسوم للدورة المذكورة لا وهو تمويل نفقات ١٠٠ مندوب .

١٠٣ - وفيما يتصل بالعلاقات الدراسية والأنشطة التدريبية السابقة على الدورة ، تقدر المبالغ التي يتعين تحويلها من الصندوق الاستثماري الياباني للتعاون الدولي من أجل التنمية بالنسبة للدورتين الثانية والثالثة للجنة التفاوض الحكومية الدولية ب ١١٠ ٠٠٠ دولار أمريكي . والمفترض ان يغطي رصيد المساهمة المقيدة من ذلك الصندوق الاستثماري تكاليف الأنشطة التدريبية السابقة على الدورة الرابعة والتي ستجري باللغة الفرنسية .

١٠٤ - وفيما يتعلق بالاحتياجات التمويلية في المستقبل قال الأمين التنفيذي انه يقدر المساهمات الإضافية اللازمة لتفطير الاشتراك في الدورة الخامسة المزمع عقدها في عام ١٩٩٢ بـ ٢٠٠ ٠٠٠ دولار أمريكي . وحث على المبادرة بتقديم المساهمات حتى يمكن اجراء الترتيبات في وقتها المناسب لاشتراك البلدان النامية في تلك الدورة . وأعلن وفد بلد متقدم عن عزمه على استيفاء دفع التعهد القائم لبلده وشيكا ثم زيادة المساهمة في الصندوق .

١٠٥ - وأعربت وفود عديدة لبلدان نامية عن شكرها للدعم المتاح من صندوق التبرعات الخاص . والتمس واحد منها موافلة النظر في كفالة نفقات مندوبيين اثنين عن كل بلد لتسهيل اشتراك البلدان النامية الصغيرة على وجه أفضل في عملية التفاوض ، وحضر على تقديم تعهدات إضافية لهذا الغرض . والتمس آخر تقديم دعم إضافي لاشتراك المنظمات الأقلية كما هو وارد في مقرر اللجنة ٢/١ . واقتراح وفد أحد البلدان أن يسعى الأمين التنفيذي للحصول على اعفاء من الاستقطاع العادي المقدر بنسبة ١٣ في المائة لتكاليف دعم البرامج من المساهمات المقدمة لصندوق التبرعات الخاص ، مشيرا في ذلك الى ان اعفاءات قد منحت في الماضي لهيئات حكومية دولية أخرى .

١٠٦ - ثم اعرب الرئيس في معرفة تلخيصه للمناقشة عن امتنان اللجنة للجهات المساهمة في صندوق التبرعات الخاص ، وارتياحه لحالة الصندوق وتاييده لوجه استعماله . وحضر على تقديم المساهمات الإضافية اللازمة لدعم عملية التفاوض في عام ١٩٩٢ منها بـ ٢٠٠ ٠٠٠ دولار لدورة الخامسة معقول .

باء - الصندوق الاستثماري لعملية التفاوض

١٠٧ - وقدم الأمين التنفيذي في الجلسة ذاتها تقريرا عن مركز التعهدات المقدمة لهذا الصندوق الاستثماري ، كما ورد في الوثيقة A/AC.237/11 Corr.1 . وفاد اللجنة بأنه تم الوفاء بنفقات امانة لجنة التفاوض الحكومية الدولية فيما عدا نفقات الموظفين من خلال ترتيبات اجريت مع امانة الاونكتاد بتصریح من المراقب المالي للأمم المتحدة ريثما ترد المدفووعات الى الصندوق .

١٠٨ - وقال الأمين التنفيذي انه يعتزم ، وقد تجمع الان موظفو الامانة وخصصت لهم المكاتب الكافية والمجهمزة في مبنى الامم المتحدة بجنيف ان يعكف على تنظيم حسن تدفق المعلومات الى الوفود والمنظمات غير الحكومية . وأشار في هذا الصدد الى تصميم نصوص مسبقة للوثائق وقال انها ليست بديلا على اي نحو لإجراءات التوزيع المعتادة ، ولكنها تتيح التعميل بالبدء في الاعمال التحضيرية لدورات اللجنة .

١٠٩ - وأعلن وفد احد البلدان عن عزم بلده المساهمة في هذا الصندوق الاستثماري . فأعرب له الأمين التنفيذي عن شكره .

١١٠ - واسترعى الأمين التنفيذي انتباه اللجنة الى ان الأمين العام ينوي طلب تمويل امانة لجنة التفاوض الحكومية الدولية في عام ١٩٩٢ من الميزانية العادلة للأمم المتحدة عن فترة السنين ١٩٩٢ - ١٩٩٣ . وسوف تراعي في بيان الاشار المترتبة على ذلك في الميزانية البرنامجية الاحتياجات الوظيفية ، على ضوء المهام التي حددتها اللجنة ، ومستوى المساهمات المقدمة الى الصندوق الاستثماري لعملية التفاوض . وقال انه يتوقع ان تؤخذ ايضا في الحسبان التكاليف المتکبدة في سائر ١٤ جزء الامانة العامة للأمم المتحدة ، كدوائر خدمة المؤتمرات ، على سبيل المثال .

١١١ - واختتم الرئيس المناقشة حول هذا البند من جدول الاعمال بالتعبير عن امتنان اللجنة لكل من ساهم في الصندوق الاستثماري لعملية التفاوض ، وطلب من الوفود ملاحظة ما يتوقع منهم من سعي في الجمعية العامة لضمان كفاية الوظائف في امانة لجنة التفاوض الحكومية الدولية في عام ١٩٩٢ ولتوفير سائر التكاليف الالزامية لعملية التفاوض .

خامسا - اعتماد التقرير

١١٢ - وفي الجلسة العامة الخامسة المعقدة في ١٢٠ ييلول / سبتمبر قام نائب الرئيس (السيد ايون دراغيتسي) بتقديم مشروع التقرير (A/AC.237/L.9) ، بوصفه مقررا .

١١٣ - وأدار الرئيس قراءة لمشروع التقرير ، فرعا تلو فرع ، قدمت خلالها بعض التعديلات الشفهية .

١١٤- واعتمد مشروع التقرير بصفته المعدلة مع الاذن للمقرر بأن يبين فيه ما دار من اعمال في الجلستين العامتين الرابعة والخامسة وادخال ١٧ تغييرات تحريرية لازمة .

سادسا - اختتام الدورة

١١٥- وفي نهاية الجلسة العامة الخامسة المعقودة في ٢٠ ١٩٦١ يول / سبتمبر ١ على الرئيس اختتام الدورة الثالثة للجنة .

الحواشى

- (١) الحق المرفق بمشروع التقرير عن الفريق العامل الأول لمعلومية اللجنة وليس لاعتماده (انظر A/AC.237/WG.I/WP.1) .
- (٢) اعرب ممثل دولة واحدة عن تحفظات قبل ان تأخذ المنظمتان غير الحكوميتين الكلمة .
- (٣) أعلنت ممثلة الجماعة الاقتصادية الأوروبية تفضيلها لاستخدام عبارة "منظمة اقليمية للتكامل الاقتصادي" ، ومع احتفاظها بحق متابعة هذه المسالة في المحفل المناسب قالت ان استخدام عبارة مختلفة في هذا التقرير ينبغي لا يشكل سابقة .

المرفق

قائمة بالوثائق التي عرضت على اللجنة
في دورتها الثالثة

النظام الداخلي A/AC.237/5

报 告 情 况
联合国 政府间 协商会议 国际法
关于 1991 年 2 月 14 日至 1991 年 2 月 28 日
在 纽 约 召 开 的 第三届会议
上 提 出 来 的 文 件

报 告 情 况
联合国 政府间 协商会议 国际法
关于 1991 年 2 月 19 日至 1991 年 2 月 28 日
在 纽 约 召 开 的 第二届会议
上 提 出 来 的 文 件

报 告 情 况
联合国 政府间 协商会议 国际法
关于 1991 年 2 月 19 日至 1991 年 2 月 28 日
在 纽 约 召 开 的 第一届会议
上 提 出 来 的 文 件

概 述
关于 1991 年 2 月 19 日至 1991 年 2 月 28 日
在 纽 约 召 开 的 第一届会议
上 提 出 来 的 文 件

概 述
关于 1991 年 2 月 19 日至 1991 年 2 月 28 日
在 纽 约 召 开 的 第二届会议
上 提 出 来 的 文 件

概 述
关于 1991 年 2 月 19 日至 1991 年 2 月 28 日
在 纽 约 召 开 的 第三届会议
上 提 出 来 的 文 件

概 述
关于 1991 年 2 月 19 日至 1991 年 2 月 28 日
在 纽 约 召 开 的 第三届会议
上 提 出 来 的 文 件

概 述
关于 1991 年 2 月 19 日至 1991 年 2 月 28 日
在 纽 约 召 开 的 第三届会议
上 提 出 来 的 文 件

概 述
关于 1991 年 2 月 19 日至 1991 年 2 月 28 日
在 纽 约 召 开 的 第三届会议
上 提 出 来 的 文 件

A/AC.237/Misc.5
and Add.1-3

مجموعة نصوص متعلقة بالمبادئ: مقدمة من مكتب الفريق العامل الأول	A/AC.237/Misc.6
مجموعة نصوص متعلقة بالالتزامات: مقدمة من مكتب الفريق العامل الأول	A/AC.237/Misc.7 and Corr.1
النص الموحد بشأن العناصر المتصلة بالاليات: مقدم من الرئيسين المشاركين للفريق العامل الثاني	A/AC.237/Misc.8
نص تجميعي قائم على أساس المقترنات المتعلقة بالمبادئ والالتزامات والمقدمة من الوفود: مقدم من مكتب الفريق العامل الأول	A/AC.237/Misc.9
报 告 文 件 提 出 国 际 社 会 为 了 改 变 气 候 变 化 的 环 境 和 生 态 环 境 （ 曼 莱 特 , 19 - 21 个 月 / 1991 年 ）	A/AC.237/Misc.10
قائمة مؤقتة بالمشتركيين (الجزء الأول)	A/AC.237/Misc.11
قائمة مؤقتة بالمشتركيين (الجزء الثاني)	A/AC.237/Misc.11/Add.1
قائمة منقحة بالمشتركيين	A/AC.237/Misc.11/Rev.1
معلومات عملية للمشتركيين	INC/FCCC/INF.5
العنوان الجديد لامانة لجنة التفاوض الحكومية الدولية	INC/FCCC/INF.6
برنامـج العمل (١٠ - ١٤ ١ يـولـوـلـ / سـبـتمـبرـ ١٩٩١)	A/AC.237/WG.I/L.4/Rev.1
برنامـج العمل (١٦ - ١٩ ١ يـولـوـلـ / سـبـتمـبرـ ١٩٩١)	A/AC.237/WG.I/L.5

الاليات: مذكرة من المكتب	A/AC.237/WG.II/L.2
الاليات: مذكرة من الامانة	A/AC.237/WG.II/L.3
مصطلحات يحتمل ان تحتاج الى تعریف او توضیح: مذكرة من الرئیسین المشارکین	A/AC.237/WG.II/L.4

الوثائق المتاحة كمرجع

قرارات الجمعية العامة

حماية المناخ العالمي لمنفعة اجيال البشرية الحالية والمقبلة (٢١ كانون الاول / ديسمبر ١٩٩٠)	45/212
مؤتمر الامم المتحدة المعنى بالبيئة والتنمية (٢١ كانون الاول /ديسمبر ١٩٩٠)	45/211
مؤتمر الامم المتحدة المعنى بالبيئة والتنمية (٢٢ كانون الاول /ديسمبر ١٩٨٩)	44/228
حماية المناخ العالمي لمنفعة اجيال البشرية الحالية والمقبلة (٢٢ كانون الاول / ديسمبر ١٩٨٩)	44/207

* * *

التقدم المحرز في تنفيذ القرار ٢٠٧/٤٤ بشأن حماية المناخ العالمي لمنفعة اجيال البشرية الحاضرة والمقبلة - تقرير من الامين العام (البيان الختامي للدورة العلمية/التقنية للمؤتمر الثاني للمناخ العالمي والاعلان الوزاري للمؤتمر)	A/45/696/Add.1
--	----------------

مقتطفات من المقررات التي اعتمدتها مجلس ادارة برنامج الامم المتحدة للبيئة في دورته ال السادسة عشرة والتي تتصل بتغيير المناخ ، ١ يار /مايو ١٩٩١	INC/FCCC/None 9
--	-----------------

قرارات الجمعية العامة (تابع)
قرارات ذات صلة اعتمدها المؤتمر العالمي
للالصاد الجوية في دورته الحادية عشرة INC/FCCC/None 12

قرارات اتخذتها الدورة الثالثة للجنة
التحضيرية للمؤتمر الامم المتحدة المعنى
بالبيئة والتنمية INC/FCCC/None 24

اجتماعات حكومية دولية اقليمية
العمل من أجل مستقبل مشترك . تقرير A/CONF.151/PC/10
اللجنة الاقتصادية لاوروبا عن مؤتمر برغن (٨ -
١٦ ايار / مايو ١٩٩٠)

تقرير اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لاسيا
والمحيط الهادئ عن المؤتمر الوزاري المستوى
بشأن البيئة والتنمية في آسيا والمحيط
الهادئ (بانكوك ، ١٥ - ١٦ تشرين الاول /
اكتوبر ١٩٩٠) A/CONF.151/PC/38

منطقات تلاتيلوكو بشأن البيئة والتنمية ،
التي اعتمدتها وزراء بلدان امريكا اللاتينية
والبحر الكاريبي في نهاية الاجتماع التحضيري
الاقليمي للمؤتمر الامم المتحدة المعنى بالبيئة
والتنمية (مكسيكو ، ٢٧ اذار / مارس ١٩٩١) A/CONF.151/PC/L.30

اعلان بيجينغ الوزاري بشأن البيئة والتنمية
الذي اعتمدته المؤتمر الوزاري للبلدان
النامية المعنى بالبيئة والتنمية في ١٩
حزيران / يونيو ١٩٩١ A/CONF.151/PC/85

- - - - -